

## سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

### مقدمة:

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية، وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١١/٥/١٤٣٣هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

### النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين، ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

### البيان

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال، وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب ورفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال مكافحة.
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة، وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتاها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذي الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.



الرقم:  
التاريخ:  
المشروعات:

Haad - Society  
of Islamic Guidance  
in Unaizah

جمعية هاد  
للدعوة والإرشاد  
وتوعية الجاليات في عنيزة



٩. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

### المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

### اعتماد السياسة من مجلس الإدارة

تم اعتماد السياسة في مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (٣) بتاريخ ٢٧ / ١١ / ١٤٤٢ هـ وقد هي هذه النسخة المحدثة جميع النسخ السابقة.

م	اسم العضو	صفته	التوقيع	م	أسم العضو	صفته	التوقيع
١	حمود بن عبدالعزيز الصائغ	رئيس المجلس		٧	خالد بن صالح الشبل	(عضو)	
٢	عصام بن حمد العطية	نائب الرئيس		٨	محمد بن عبدالله السمنان	(عضو)	
٣	عامر بن أحمد الرميح	المشرف المالي		٩	سليمان بن موسى الزاكان	(عضو)	
٤	حمد بن محمد الشهوان	(عضو)		١٠	يوسف بن راشد الصالحي	(عضو)	
٥	عبد الله بن محمد الخليفي	(عضو)		١١	عبدالرحمن بن عبدالله الحريقي	(عضو)	
٦	مقرن بن عبدالله القاعان	(عضو)		—	—	—	—

